

الدرس 76) من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

يقول رحمه الله سترى المنخرطين فتتشاء من عليهم. وان يكون علم به من عبدي فذكر ليس من طريق العبد وقد يزيد اجماله للصلاة والنكاح والشبه محكم لدى الصحاح والعكس في جداره - [00:00:00](#)

تسير مشكل من الجميع وهو واجب على النبي اذا اريد فهمه وهو بما من وبين القصير من حيث على ما يعتمد وواجب عند بعض العلماء اذا وجوه في الخفاء عن النار سبق في الدرس الماضي الكلام على المؤول او التأويل قال في الترجمة - [00:00:30](#) التأويل والمحكم والمجمل. وسبق لنا كلام علاش؟ التأويل. ذكرنا تعريف التأويل وهو الذي اشار اليه الناظم بقوله حمل لظاهر على مرجوح. ثم ذكرنا اقسامه التأويل ينقسم الى قسمين الى صحيح ويسمى - [00:01:00](#)

ابي القريب والى فاسد ويسمى بالبعيد. وذكر الناظم تعريفهما معا. قال رحمه الله واقسموا للكسب والصحيح صحيح وهو القريب المحمول مع قوة الدليل عند المستدل وغيرهم ففي جوال بعيدة. ثم ذكر التأويل الذي يكون لا بدليل اصلا - [00:01:20](#) وهو ما يسمى باللعب فهو تلاعب بنصوص الوحي ولا يسمى تأويل اصطلاحا لا يستحق اسم التأويل قال وما خلا فلعبا يفيد. ثم ذكر رحمه الله اصطلاحا خاصا عند الامام خليل بن اسحاق - [00:01:40](#)

في كتابه المختصر فخليل ابن اسحاق في المختصر قد يعبر بعبارة التأويل ويقصد بها الاختلاف الواقع بين شراح المدونة في فهم المراد من الفاظها. اشار الى ذلك بقوله والخلف في فهم كتاب سيد - [00:02:00](#)

تأويلا لدى المقتصرين ثم ذكر لنا ثلاثة امثلة من امثلة التأويل البعيد وهي كلها عند الحنفية رحمهم الله اشار الى هذه الامثلة الثلاثة بقوله فجعلوا مسكين بمعنى المجدي عليه لائح سمات البعد كحمل امرأة على الصغيرة - [00:02:20](#) ما ينافي الحرة الكبيرة وحمل ما روي في الصيام على القضاء مع الاحتزام. اذا بقي علينا سرد هذه التي تسردها بسم الله الرحمن الرحيم. التأويل المحكم والمجمل. التأويل في اللغة ما تؤول اليه حقيقة الشيء وذلك هو معناه في القرآن حيث جاء - [00:02:40](#) وبعض العلماء كان في جديد الطبري يطلق التأويل يعني به التفسير. وفي اصطلاح الاصوليين هو ما عرفه المؤلف. والمحكم في اللغة ثم مفعول من احكامه بمعنى اتقنه. وفي الاصطلاح سيأتي والمجمل اسم مفعول اسمه مفعوله اجمله اذا خلقه بغيره ولم يميزه -

[00:03:06](#)

وفي اصطلاح سيأتي ايضا حمل لظاهر على المرجوح يعني ان التأويل في اصطلاح الاصوليين هو صف اللفظ عن ظاهره المتبادل الى محتمل مرجوح وحمله على ذلك المحتمل المرجوح للدليل واقتضى ذلك. لقوله صلى الله عليه وسلم الجار احق بسببه -

[00:03:26](#)

الجواب احق بسقم فان الحمل الجاري على خصوص الشريك المقاسي غير المقاسم تصحيح فان حمل الرجال على خصوص الشريك غير المقاس حمل له على محتمل الا ان ذلك المحتمل دل عليه الدليل وهو قوله صلى الله عليه وسلم اذا ظلمت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة اقساموا - [00:03:46](#)

لا يستقيم المعنى يكون على خصوص المقاسم لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ضربت الحدود صرفت الطرق فلا شبهة الى وقعت المقاسمة ما كاين شوفها اذا فالحديث خاص بغير المقاسم قبل ضرب الحدود وتصريف الطرود سأل عم هو احق بسقل له

اقسم بالفساد والصحيح صحيحه وهو القريب ما حمل مع قوة الدليل عند المستديم وغيره الفاسد والبعيد وما خلا يفيدك. يعني ان التأويل المذكور ينقسم الى تأويل صحيح وتأويل فاسد. والصحيح هو القريب والفساد هو البعيد. اما التأويل - 00:04:36 فهو الذي يكون فيه الدليل الذي دل على صرف اللفظ عن المعنى عن المعنى الراجح الظاهري الى المعنى الخفي من الروح قويا في نفس الامر. لا في ظن لا في ظن المؤول كما يوهمه يوهمه قول المؤلف عند عند المستهلكين كما سبق امس يتبادر -

00:04:56

من الذهن ان عند المتعلق بقوته كانه قال مع قوة الدليل عند المسلم القوة عند المستدل وليس كذلك عند باش نبادا بالنعت ديال الدليل مع قوة الدليل الكاذب عند المستديم والا فالقوة خاصها تكون في - 00:05:16 نفس الأمر ماضي في عند المستديم. زيد. وليس الأمر وليس مراده ان قوته عند المستدل تكفي ولو كان ضعيفا في نفس الأمر بالمقصود مع قوة الدليل الكائن عند المستدل. نعم. واما التأويل البعيد فهو كون الدليل الذي استدل به على صرف اللفظ عن الظاهر الراجح الى الخفي - 00:05:36

ليس قويا في نفس الامر وان كان المؤول يظنه قويا وذلك هو معنى قوله وغيره الفاسد والبعيد. وقوله وما خلا الى يعني ان صرف اللفظ عن ظاهره اذا كان لغير دليل اصلا فهو لعب. ولا يسمى تأويلا. وكذا ان وكذا ان صرفه عن ظاهره - 00:05:56 اذا ان ذلك الصف لا دليل عليه ولو كان لذلك ولو كان لذلك الصرف دليل في نفس الامر. واضح؟ اذا كان يعتقد انه لا دليل عليه حتى هو لعب ولو كان له دليل في نفس الأمر مفهوم - 00:06:16

زيد مثال اللاعب حمل اهل الاهواء كثيرا من الايات والاحاديث على معالم بعيدة من المقصود كقول بعض ولاة الشيعة في قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان انهما علي وفاطمة رضي الله عنهما. وان قوله بينهما برزخ لا يبغيان. يعني الحسن والحسين - 00:06:29 وقوله يا عباد مفعول مقدم لقوله يفيد. والمعنى انه متلاعب بكتاب الله او سنة نبيه صلى الله عليه وسلم. والخلفة ففي فهم الكتاب سيري اياه تأويلا لدى المختصرين. يعني ان خليل ابن اسحاق المالكية في مختصره جعل لنفسه اصطلاحا خاصا في التأويل. وهو - 00:06:49

وانه اختلاف شارحي المدونة في فهمها. مراد المؤلف بالكتاب المدونة. وقوله اياه ضمير منفصل مع مع وارتكبه للضرورة كما اشار له في الخلاصة بقوله وفي اختيار لا يجيء المنفصل اذا تأتي ان يجيء المتصل - 00:07:09 مع اختلاف ما ونحو ضمينات يهم الارض الضرورة تقتضى ونظير ما ارتكبه المؤلف من الفصل في محل الوصل للضرورة قول الشاعر بباعثي الوريث بالباعث الوارث الاموات قد ضمنت اياه مفيدة جدا هذه - 00:07:29 فجعلوا مسكنا الوارث الاموات. الاموات. الوارث الاموات جعلوا مسكنا بمعنى المدي عليه لائحة سماته الشاهد هو الذي اشار اليه في الزيادة في بعض النسخ ألفية ذاك البيت مع اختلاف ما ونحو - 00:07:47

وضمنت اياهم يشيروا الى هذا البيت. ضمنت اياهم الى هذا. كحمل امرأة على الصغيرة ما ينافي الحرة الكبيرة وحمل ما روي في صيامه عن القضاء مع الالتزام. ذكر في هذه الابيات ثلاث مسائل من مسائل التأويل البعيدة. الاولى تأويل الحنفية المسكينة في قوله - 00:08:07

فاطعام ستين مسكينا بالمد. حيث جوزوا اعطاء ستين مدة لمسكين واحد في ستين يوما حيث جعلوا الذي لم لم يذكر في ستين في يوم واحد. نعم. زيد. وهو حيث جعل حيث جعلوا الذي لم يذكر وهو المد هو المقصود. والذي ذكره المسكين غير مقصود مع ان قصد العدد في مع ان قصد العدد في - 00:08:27

ان الفائدة ما لم يكن في واحد لان اعطاء المكفر ستين رجلا استدعي تضافر الكل على الدعاء له. وكثرة الداعين وكثرة الداعين رمضان مسئول ايه؟ وكثرة الداعين مظنة الاجابة ومظنة صلاح الوعظ. ان لم ان لم يكن الكل صالحا. وهذا لا يوجد من الواحد وهذا هو - 00:08:53

مراد المؤلف بالبيت الاول فقلوه جعل مبتدأ وهو مصدر مضاف الى مفعوله ومفعوله ومفعوله الثاني الجار المجرور الذي هو بمعنى وقوله لائح خبر تعلق الجار كائنا بمعنى زيد وقوله ذات البعد فاعل الخبر والمسوغ لعمله مع انه اسم فاعل مذكر اعتماده على المبتدأ. والسماط جمع سمة وهي العلامة - [00:09:13](#)

ولائح معناه ظاهر اي ظاهر عليه علامة البعد. المسألة الثانية حمل المرأة ايضا في قوله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل باطل. على خصوص المكاتبه. لانه لما ارادوا حمله حملوه على الصغيرة. فقليل لهم - [00:09:43](#) الصغيرة لا تسمى امرأة عرفا فارادوا حمله على الامة. فقليل لهم اخر الحديث يمنع ذلك فان في بعض رواياته فان اصاب منها فلها مهر وما هو الامة لسيدها لا لها؟ ووجه بعد - [00:10:03](#)

ووجه بعدي هذا ووجه بعدي هذا ان لفظ اي صيغة عموم كما تقدم من مؤلف واكد هذا العموم واكد هذا العموم بما المزيد للتأكيد؟ وجيد التأكيد بتكرير قوله باطل باطل باطل - [00:10:19](#)

فقصر هذا العموم على صورة نادرة من بعيد. وهذا هو مراده بالبيت الثاني. المسألة الثالثة حمل الحنفية ايضا الصيام في حديث لا صيام لم يبيت الصيام من الليل على خصوص النذر والقضاء دون الصوم الذي هو احد دعائم الاسلام وهو صوم رمضان. لان الصوم اذا اطلق - [00:10:36](#)

فينصرف اليه فاخراجه من صيغة عامة هي نكرة مبنية على الفتح في سياق النفي بعيد. وقد تقدم ان النكرة اذا كانت كذلك فهي صالح في العموم ومراده بالتزام النذر وبالقضاء قضاء رمضان. قال رحمه الله وذو وضوح محكم الى اخره. هذا تعريف - [00:10:56](#) رحمه الله منه للمحكم والمجمل في الاصطلاح سبق لنا تعريف المحكم والمجمل اللغتين الناظم رحمه الله في الترجمة قال التأويل والمحكم والمجمل تأويل سبق معنا لغة اصطلاحا اما المحكم والمجمل فقد سبق تعريفهما لغة وبقي - [00:11:16](#)

تعرفهما اصطلاحا عرفهما معا في بيت واحد. هذا البيت عرف فيه المحكم في الاصطلاح والمجمل في الاصطلاح. اولا بدأ في محكم الإصطلاح ما هو؟ قال وذو وضوح محكم. اذا المحكم هو واضح المعنى باختصار. قال ودود وضوح محرم - [00:11:36](#) المحكم هو واضح المعنى. وذو وضوح محكم. اش معنى ذو وضوح؟ اي اللفظ المتضح الدلالة على المعنى المراد منه. اللفظ المتضح الدلالة على المعنى المراد منه يسمى ايش محكمة فإذا ما هو المحكم؟ هو اللفظ الواضح الدلالة على المعنى المراد منه واقيموا - [00:11:56](#)

الصلاة من جهة فردية الصلاة المحكم واحل الله البيع وحرم الربا اذن ما الذي يدخل في المحكم مما سبق؟ يدخل فيه هو الظاهر المحكم يدخل فيه النص والظاهر ماشي ضروري يكون نص لا واحل الله البيع وحرم الربا هذا محكم محكم - [00:12:26](#) لأنه واضح الدلالة على المعنى المراد منه نص وكذلك يدخل فيه الظاهر لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل ظاهر العموم اذا هذا واضح الدلالة واضح الدلالة على المعنى المراد منه الذي هو عموم - [00:12:46](#)

الصيام اذا ما هو المحكم؟ ساهل هو المتضح الدلالة على المعنى المراد منه سواء وان كان نصا او ظاهرا فالمحكم كيدخل فيه النص او الظاهر لفظة محكم تشملهما معا كل لفظ كان واضح الدلالة - [00:13:06](#)

ماشي شرط يكون قطعي لا لا يكون واضح الدلالة سواء كان نصا او ظاهرا ماشي قطعي الدلالة لا واضح الدلالة على المعنى المراد منه هذا هو المعكر واضح؟ وسيأتي ان شاء الله تعالى المحكم بمعنى اخر في باب النسخ. كايين عندنا محكم يقابل المنسوخ - [00:13:26](#) المحكم هنا هو الذي يقابل المتشابه وغادي يجي معنا من بعد ضده وهو المتشابه. اذا المحكم يطلق على ضد المتشائم به ويطلق على ضد المنسوخ. غادي يجي معنا ان المحكم ما ليس بمنسوخ - [00:13:46](#)

اسباب النسخ غنقولو هذا نص محكم وهذا منسوخ اذا اش معنى محكم؟ ليس بمنسوخ قد يكون مجملا يقدر يكون اش هادي؟ نعم قد يكون مجملا او متشابها. المقصود ليس بمنسوخ. هذا اصطلاح اخر سيأتي في باب النسخ. لا هنا المقصود هنا بالمحكم ضد -

[00:14:02](#)

المتشابه فما ليس واضح الدلالة على المعنى المراد او ما استأثر الله بعلمه ليس محكما. وما كان واضح الدلالة على المعنى المراد منه

هو المحكم. فيشمل ان الصوت الظاهر. فهم بأن لا تختلط باصطلاح. المحكم في باب النسخ - [00:14:22](#)

اليس بممسوخ كل دليل لم ينسخ فهو محكم سيأتي. هنا المحكم واضح الدلالة على المعنى المراد. اذا ما الذي خرج بهذا القيد؟ الدليل اذا كان مجعلا غير مفهوم المعنى غير واضح الدلالة على المعنى المراد منه. يسمى محكما؟ لا. الدليل اذا استأثر الله - [00:14:42](#) بعلمه فليس محكما. اذا كان اللفظ لا دليل له لا دلالة له اصلا المهمل. يسمى لا اذن المحكم واضح المراد فيدخل فيه النص والظاهر. فهم؟ هذا تعريف محكم. الثاني مما بقي لنا تعريفه - [00:15:05](#)

الاصطلاح اش هو؟ المجمل سبق لنا تعريف المجمل لغة ما هو المجمل اصطلاحا؟ عرفتموه مما سبق ملي تكلمنا عن النص والظاهر ذكرنا مقابلهما وهو المجمل. قال رحمه الله في تعريف المجمل والمجمل هو الذي المراد منه يجهل. اذا - [00:15:25](#) المجمل هو الذي لم يتضح المقصود منه. المقصود منه. المجمل هو الذي لم يتضح المقصود منه الذي لم يظهر المقصود منه. اذا ما كان واضح الدلالة على المعنى المراد محكم. وما لم يتضح المقصود - [00:15:45](#) منه فهو موجود. قال رحمه الله والمجمل ما هو؟ هو الذي يجهل المراد هو الذي يجهل اي لم يتضح المراد اي المقصود منه سواء كان قولاً او فعلاً هاد التعريف هذا عام - [00:16:05](#)

التعريف الذي ذاك طوعا يشمل المجمل من الأقوال والمجمل من الأفعال. اذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم قد يكون مجعلا. نعم. نعم. قد يكون فعل النبي صلى الله عليه وسلم مجعلا من جهة كقيامه عليه الصلاة والسلام من الثانية - [00:16:25](#) كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ثم قام من الثانية ولم يتشهد. قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الثانية فعل وهو مجمل. لانه واما ان يكون عمدا تعمد النبي صلى الله عليه وسلم القيام ليبين عدم وجوب التشهد. واما ان يكون سهوا فلا يدل ذلك - [00:16:41](#) على عدم وجود التشهد فهم؟ اذا هذا فعل الا انه مجمل من هذه الجهة. مجمل من جهة اش؟ واشفع انا معبر او فعله سلبا فإن كان عمدا فيدل على ان التشهد ليس بواجب. وان كان غير عمد فلا يدل على عدم - [00:17:01](#) وجوب كيبقى الأمر مجهد اذن الشاهد الإجمال كما يكون في الأقوال يكون في الأفعال اذن الخلاصة المحكم هو واضح الدلالة على المعنى المراد. والمجمل هو ما لم يتضح المقصود منه. سواء كان قولاً او فعلاً. تقدير البيت - [00:17:21](#) قال ودود محكم ودوا وضوح وهو اما نص او ظاهر وذو وضوح اي لفظ ذو وضوح لفظ ذو وضوح اي متضح الدلالة على المعنى المراد منه محكم فاصل انتهى مبتدأ وخبر - [00:17:41](#)

وذو وضوح محكم انتهى انتهى ثم قال والمجمل هو الذي المراد منه يجهر اذا ما له دلالة غير واضحة اذن المجمل له دلالة او لا دلالة له اصلا له دلالة الا انها غير واضحة. اما ما لا دلالة له اصلا فهو - [00:18:00](#) المهمل وليس ذلك موجودا في كلام الله ولا كلام رسوله صلى الله عليه وسلم. اللي ما عندوش دلالة هداك مهمل. والمهمل لا كلام عليه. المهمل لا يسمى لا متشابهها ولا مجعلا بل غير موجود في الشريعة - [00:18:24](#) اذن المجمل له دلالة الا انها غير واضحة سيتوقف على البيان كما يأتي في بيان حكمه اذا المجمل هو ما له دلالة غير واضحة سواء كان قولاً او فعلاً اشار الى هذا التعريف قال هو الذي يجهل - [00:18:39](#)

المراد منه هو الذي يجهل اي لم يتضح. المراد اي المقصود منه من قول او فعل. اذا اش كنهمو من قول الناظم؟ هو الذي منه يجهل وان عندو دلالة ولا لا؟ اه عندو دلالة را غي قالك المراد من من ذلك القول او الفعل غير مفهوم - [00:18:59](#) غير متضح هدا هو المجمل فخرج المهمل اذ لا دلالة فيه اصلا اذن المجمل هذا هذا تعريف ما هو حكمه؟ اذا المجمل واضح المجمل قلنا هو المتضح الدلالة على المعنى المراد واذا كان متضح درعا والمراد فما حكمه - [00:19:18](#) يجب العمل به اما المجمل هذا غير واضح الدلالة على المعنى المراد اذا ما حكمه؟ التوقف فيه حكمه التوقف فيه حتى يعلم البيان حتى يظهر المبين وسيأتي الكلام على البيان بعد. فهم - [00:19:38](#)

واضح؟ ثم قال رحمه الله وما به استأثر علم الخالق فذا تشابه عليه اطلق. المحكم في هذا الباب ما الذي يقابل يقابله المتشابه قلنا المحكم غيجي باب النسخ بوحده هنا المحكم لي هو واضح الدلالة ضده الذي يقابله الموت - [00:19:57](#)

التأويل كيقابلو الظاهر او سباق الكلام على الظاهر والمحكم يقابله المتشابه وغادي نتكلمو عليه الآن والمجمل يقابله البيان وسيأتي الكلام عليه بعد الآن غيتكلم ليينا على مقابل المحكم وغايجي الكلام على مقابل المجمل قال - [00:20:17](#)

وما به استأثر اذا ما الذي ذكر في هذا البيت؟ ذكر تعريف المتشابه. المتشابه باختصار هو ما استأثر ما استأثر الله بعلمه فالتشابه هو ما استأثر الله بعلمه شمعنى استأثر؟ اي ما اختص الله تعالى بمعرفة معنى - [00:20:36](#)

دون الخلق هو الذي اختص بمعرفة معناه الخالق دون الخلق دون المخلوق استأثر الخالق بعلم معناه دون المخلوق فلم يطلع احدا من الخلق عليه هداك هو المتشابه هو الذي لم يطلع الله تعالى عباداه عليه. اختص واستأثر ربنا جل وعلا بمعرفة معناه. فهمت -

[00:20:56](#)

هذا هو المتشابه و اشار الى هذا التعريف بقوله وما ايها اللفظ الذي استأثر علم واللفظ الذي استأثر به علم الخالق. وما اي النقد الذي استأثر به اي اختص لمعرفة معناه استأثر اش معناها؟ اختص بمعرفة معناه. علم الخالق شكون الخالق؟ الله. علم الله تبارك -

[00:21:26](#)

تعالى وعبر بالخالق اشارة الى ان المخلوق لا لذلك اتى بلفظة الخالق اي اختص الخالق دون الخلق دون المخلوقات. وما استأثر علم الخالق به دون الخلق. مال هذا؟ جواب فدى تشابه عليه اطلقى. قال لك فاطلق عليه ذا تشابه. فاطلق عليه اي سمه قل - [00:21:56](#)

فيه متشابهها ذا تشابه ذا بمعنى صاحب فاطلق عليه صاحب تشابه اي اطلق عليه المتشابهة قل فيه هو المتشابه المعنى يسمى متشابهها. فهم؟ ولكن هذا الذي قاله رحمه الله هنا بناء على مذهب الجمهور من الوقف على لفظ الجلالة في قوله تعالى - [00:22:26](#)

وما يعلم تأويله الا الله. وان الواو بعد استئنافية في قوله تعالى والراسخون والراسخون والجملة بعده خبر والراسخون يقولون جملة يقولون خبر بناء على ان الواو استئنافية وعلى لفظ الجلالة يكون هذا التقسيم صحيحا وهذا مذهب الجمهور. وعليه -

[00:22:56](#)

القسمة على هذا الذي ذكر رحمه الله فالقسمة تكون ثنائية الأدلة اللفظ الوارد من الشارع اما ان يكون محكما او متشابهها والمجمل داخل في المتشابه اذن هذا الذي ذكرناه الآن بناء على ان الواو استئنافية ويجوز وهو مذهب بعض اهل - [00:23:24](#)

للعلم ان تكون الواو عاطفة فإذا كانت الواو عاطفة فحينئذ يدخل تكون القسمة ثلاثية تكون القسمة ثنائية على ان الواو حرف عطف فالراسخون في العلم يعلمون هذا المتشابه وعليه فالقسمة - [00:23:54](#)

اما ان يكون اللفظ محكما او متشابهها. والمجمل حينئذ من المتشابه. ولكن على انها استئنافية كما ذكرت عند الجمهور اه؟ القسمة ثلاثية محكم ومتشابه وموجود. المحكم متضح الدلالة على المعنى المراد - [00:24:19](#)

مجمل هو الذي لا يتضح المراد والمقصود منه والمتشابه هو الذي لا يعلمه الا الراسخ ما استأثر الله بعلمه ولا يعلمه الا الراسخون في العلم هذا بناء على بناء على ان المواد الاستئنافية فالتشابه ما استأثر الله بعلمه. والمجمل هذا اللي هو لم يتخذ المقصود منه يعرف -

[00:24:39](#)

ويطلع عليه بالبيان بالمبين الآتي. وعلى ان الواو عاطفة كما قلنا فهو قسمان. اذا الراسخون في العلم معنى المتشابه ويدخل فيه حينئذ المجمل لأنه لا خلاف في ان المجمل يعرف معناه اهل العلم ويتضح - [00:25:09](#)

المقصود منه بالدليل اذن هذا التعريف الذي ذكره الناظم هنا للمتشابه وهو ما اختص الله بعلمه دون احد من الخلق ولو كان الراسخين في العلم هذا بناء على الوقف على قول الله تعالى الله الواو استئنافية وهو مذهب الجمهور - [00:25:29](#)

تكون القسمة حينئذ ثلاثية المحكم والمتشابه اختص الله بعلمه والمجمل هذا يعرفه اهل العلم بالأدلة وبناء على ان الواو عاطفة فالقسمة ثنائية الفقر وحينئذ اشتهو المتشابه هو اللي تقدم لنا تعريفه - [00:25:51](#)

فيما مضى واضح فيعلمه الراسخون من اهل العلم ما لم يتضح المقصود منه الا ان اهل العلم يعرفون ذلك وسيأتي الكلام على المبين وانه عام قد يكون حسان وعقلان شرعا وغير ذلك. فهم ولا لا؟ اذا شاهد ما هو تعريف - [00:26:11](#)

هو الذي استأثر الله بعلمه دون احد من الخلق. الى قلنا هذا هو تعريف المتشابه اختص الله بعلمه لم يعلمه الراسخون في العلم لا

يعلمه هذا هو معنى الاختصاص الا كانوا اهل غادي يعرفوه فلا اختصاص لله تعالى اذن اختص الله به فلا يعلمه احد - [00:26:34](#)

العامة ولا الراسخون في العلم وهذا بناء على ان الواو استثنائية والراسخون في العلم يقولون امنا مكيعرفوش وعليه فتكون القسمة ثنائية محكم وهو الذي سبق. ومجمل وهو الذي سبق تعريفه. ومتشابه هو - [00:26:54](#)

الذي اختص الله بعلمه و بناء على ان الواو عاطفة وهو قول لبعض اهل العلم فالقسمة ثنائية فقط محكم ومتشابه والمجمل من فهمي فالمحكم هو المتضح الدلالة على المراد والمتشابه هو ما لم يتضح المقصود منه ويتوقف على البيان - [00:27:14](#)

فيدخل فيه حينئذ المجمل يعلمه اهل العلم؟ نعم لان الواو عاطفة. وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم. فهم. اذا يقول رحمه الله وما به استأثر علم الخالق فدا تشابه عليه اطلق. وهذا التقسيم الذي ذكره المؤلف هنا - [00:27:39](#)

مأخوذ من قول الله تعالى آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات. فدلّت هذه الآية على التقسيم الذي ذكر هنا رحمه الله فمن الآيات ما هو محكم ومنها ما هو متشابه. ثم قال وان يكن علم به - [00:28:02](#)

ابن عبدي فذاك ليس من طريق العبد. واش واضح القسمة الثنائية والثلاثية؟ ها؟ مفهوم مزيان. ثم قال واي يكن علم به من عبدي فلا ثمين طريق العهد. ذكر المؤيد رحمه الله هنا مسألتان فيها قال - [00:28:22](#)

اذا كان العلم بالمتشابه من ولي صالح من اولياء الله تعالى. علم بهذا المتشابه الذي استأثر الله تعالى علمه قال لك فهذا ليس من الطرق المعهودة المعروفة في اخذ العلم وهو طريق الاكتساب قال لك هذا ليس من طريق الاكتساب - [00:28:41](#)

وانما هو حينئذ من طريق الإلهام او نحوه. فهذا ليس من طريق العهد. بمعنى ان هذا المتشابه استأثر الله تعالى بعلمه قد يطلع عليه بعض اوليائه واصفيائه يكشف لهم عن بعض ما استأثره - [00:29:04](#)

وتعالى بعلمه فإذا ظهر هذا واتضح لبعض اولياء الله تعالى من اهل العلم فقالك هذا ليس مأخوذا من الطرق المعروفة المعهودة اي الاكتسابية في تحصيل العلم. وانما هو طريق يخص الله تعالى - [00:29:24](#)

به اوليائه كذا قال الناظم رحمه الله اخذا من جمع الجوامع. صاحب الجمع ايضا صرح بنفس هذا المعنى الذي الناظم رحمه الله. ومعناه ان المتشابه اللي سبق لنا انه هو ما اختص الله بعلمه يبغى يقول لنا قد يطلعه الله تعالى عليه بعضا - [00:29:44](#)

اصفيائه بعض اوليائه. ويكون ذلك من طريق اخر غير طريق الاكتساب ماشي تعلموا العلم واكتسبوا لنا طريق الالهام او الكشوفات او نحو ذلك مما هو معلوم اه عند المتصوفة وغيرهما. اذا فعل هذا علاش ذكر - [00:30:04](#)

المسألة بغا يقول لينا فلا ينافي هذا اختصاص علم الله به لأنه قال لنا المتشابه قبل هو ما استأثر به علم الله يختص الله تعالى بعلمه. فقد يقول له قد يقول قائل للناضل اولياء الله واصفياءه القائلين من المتصوفة - [00:30:24](#)

يقول ليه اولياء الله واصفياءه قد يعلمون بعض الاشياء مما استأثر الله بها فيعلمون بعض الاشياء عن الله لا يعلمون احد عنه سبحانه وتعالى عن غير طريق الاكتساب. فقال لك ما يعلمه اولياء الله - [00:30:44](#)

من المتشابه لا ينافي اختصاص الله به علاش؟ لأنهم لم يعلموا ذلك من الطرق المعروفة المعهودة في تحصيلهم وانما نالوا ذلك بطريق اخرى. واضح؟ اذا هذا واياكم العلم به من عبدك انه استثناء مما سبق - [00:31:04](#)

او كأنه استدراك على ما سبق. كان قائلنا قال له هل علم اولياء الله تعالى ببعض المتشابه؟ يخرج عن كونه مختصا بالله قالك لا ذلك لا ينافي اختصاص الله به راه مازال الله مختص به واخا اطلع عليه بعض اولياءه علاش؟ لأن - [00:31:24](#)

اطلاعه عليه ليس من الطرق المعهودة المعروفة. وحنّا كنقولو هذا يختص به علم الله بمعنى ان العالم لا يدركه بالطرق الاحتساب اما الى واحد الهمة الله فقد يدرك ذلك بدون الطرق السامية فلا ينافي الاختصاص بالله تعالى فهم قال وان - [00:31:44](#)

اي وان يحصل علم به اي بالمتشابه من عبد اي ولي من اولياء الله تعالى. صفي من بان اطلعه الله عليك المتشابه. قال لك فذاك اي العلم به ليس من طريق العهد اي - [00:32:04](#)

ليس من الطرق المعهودة المعروفة ليس من طريق العهد اي الطرق المعهودة المعروفة التي هي الاكتسابية هذا ليس من الطرق الاكتسابية الطرق المعروفة والمعهودة في تحصيل العلم اش هي؟ هي طرق الاكتساب قال لك هذا ليس من طرق الاكتساب -

فعليه اذا لم يكن من طرق الاكتساب فلا ينافي اختصاص علم الله به اللي ذكروا لنا في البيت السابق بمعنى ان الاستهتار اللي ذكرناه في البيت السابق لا منافاة بينه وبين هذا. واش مفهوم؟ بمعنى ان هؤلاء الناس - [00:32:46](#)

فرض عليهم ايراد وهم يؤمنون بمثل هذا كيآمنو بأن الله تعالى يطلع عباده على بعض الأمور يطلع بعض اوليائه على بعض الامور التي لا يطلع عليها احد ولو كان ذلك الولي الصالح عاميا. اذا كان وليا صالحا صفيًا قطبا من الاخطاء - [00:33:06](#)

فيطلعه الله على بعض الامور ولو كان عميا كتقولوا فلان يعلم كذا ويعرف كذا وهو جاهل من العوام ليس من العلماء فقالك لا طريق علمه بتلك الامور ليس هو هي الطرق المعهودة المعروفة طرق الاكتساب لا هادي طرق اخرى بمعنى ان - [00:33:26](#)

هذا العبد وصل الى مكانة الى مقام يلهمه الله تعالى بعض المعلومات التي لا يعلمها احد دون غيره من الناس عن غير بطرق المعهودة المعروفة في الاكتساب. فهمت؟ او كأنهم لما قالوا هذا الاصل مقرب عندهم. فقالوا في المتشابه - [00:33:46](#)

استأثر الله بعلمه اختص الله بعلمه فقيل لهم انتم تقولون اه ان الاولياء والاصفياء قد يطلعون على بعض الامور التي لا يمكن لعالم ان يعرفها. توجد منافاة بين اختصاص الله به وبين معرفة الاولياء والاصفياء لذلك اذا فلا اختصاص قال لك لا هذا لا ينافي الاختصاص الاختصاص مازال موجود الله - [00:34:06](#)

بذلك الا ان طريق تعليم الولي الصالح ليست هي الطريق الاكتسابية هذا هو العلم اللدني هذا علم لدني يلعب الانتسابي كما يسمونه. فهم؟ قال وان يكن علم به من عبدي فداك اي العلم به ليس من - [00:34:32](#)

طريق العهد ثم قال وقد يجي وقد يجي معنا ان شاء الله بعد الكلام على حكم هذه المسألة وينبذ الإلهام اعني به الهام لوليائي. سيأتي انه لا لا يجوز العمل به. هم يثبتون هذا كيقول لك راه ممكن يطلع على كذا وكذا ولكن - [00:34:52](#)

يقولون لا يجوز العمل بذلك لماذا؟ لاحتمال ان يكون من تلبيس شيء لا يجوز العمل به لاحتمال ان يكون من تلبيس الشيطان هداكشي لي غادي نوليو قلنا كذا وكذا لا يجوز العمل به. ولكن بعضهم قال يجب عليه هو ان - [00:35:12](#)

به في خاصة نفسه هو يعمل به في خاصة نفسه ولكن غيره لا يعمل به لاحتمال ان يكون من تلبيس الشيطان ثم قال وقد يجي الاجمال من وجه ومن وجه يراه ذبيان المنفق. هنا فصل رحمه الله في في المجل - [00:35:32](#)

قال لك اعلم ان اللفظ الواحد قد يكون مجملا من وجه وواضحا من وجه اخر. اذا ممكن دليل واحد نص واحد يجتمع فيه الاجمال والاحكام ممكن اه ممكن ممكن يكون دليل واحد مجمل ومحكم من جهة هو مجمل - [00:35:52](#)

اخر هو محكم ممكن ممكن يجتمع الاجمال والاحكام ولكن ماشي باعتبار واحد باعتبارين مختلفين مثال ذلك قول الله تعالى واتوا حقه يوم حساده. هذه الآية مجملة ومحكمة. مجملة من وجه محكمة - [00:36:12](#)

من جهة وجوب ايتاء الحق. من جهة وجوب ايتاء الزكاة. محكمة؟ نعم واتوا حقه يوم اقتصادي الزكاة واجبة عليه يجب عليكم اعطاء هذا الحق يجب ايتاء الزكاة فمن جهة الوجوب هذه الاية محكمة - [00:36:32](#)

ولكن من جهة القدر المخرج من جهة المقدار من جهة الحد الذي يجب اخراجه هل هي محكمة لا مجملة واتوا حقه شحال هاد الحق؟ هل هو نصفه او الثلث او الربع او الثمن مجمل من - [00:36:52](#)

هذه الجهة يحتمل النصف وغيرها اذن فمجملا لانه يحتمل النصف وغيره. وواضح بانه ظاهر في وجوب ايتاء الزكاة. اذا هاد الاية واتوا حقا واش تحتمل استحباب الايتاء تحتمل اباحة الايتاء لا تحتمل ذلك. اذا هي واضحة في الدلالة على الوجوب. الا انها مجملة - [00:37:12](#)

في الخصري. النصف او الثلث او الربع مجملة. تحتمل النصف وغيرها. هذا معنى هذا البيت من اسهل الابيات هذا البيت. قال لك اعلان ان النفض قد يكون مجملا والوجه وواضحا من وجه اخر. قال رحمه الله وقد يجي الاجمال - [00:37:37](#)

في اللفظ الواحد وقد يجي الاجمال في اللفظ الواحد من وجه وقد يجي الاجمال في اللفظ الواحد من وجه ومن وجه اخر ومن وجه اخر يراه من فطن ذا بيان - [00:37:57](#)

واضح التقدير وقد يجي الاجمال زيد في اللفظ الواحد من وجه ومن وجه اخر زيد يراه من فطنا من هداك هو الفاعل ديال يراه اراه الذي فطن من الاصوليين ذا بيان اي واضحة الدلالة - [00:38:17](#)

ويلا كان واضح الدلالة هو المحكم يراه من فطن واضح الدلالة ذا بيان مبينا مفهوما واضحة الدلالة على المعنى المرادي ملفو. ولفظة فاطمة هذا الفعل فاطمة مثلث في اللغة في الأصل. يقال فاطمة فاطمة فطولا - [00:38:39](#)

بالتثبيت الا انه هنا يقرأ بالكسر فرارا من سناد التوجيه لي سبق لنا وهو عيب من العيوب فرارا من سنان وهو عيب من عيوب القافية يقرأ بالكسر من فاقد باش يكون مناسب لقوله هو ميم من فطم - [00:39:00](#)

اذا قيل فطول او فطن فقد فاذا قيل في قلب الفتح بالخصوص فهذا اقبح فهذا عيب من العيوب يسمى بسناد التوجيه اما اذا قيل فكن فهو اخف لان الضم مع الكسر - [00:39:20](#)

متقاربا ثم قال والنفي للصلاة والنكاح والشبه محكم ذات الصحاح. والنفي والنفي للصلاة الكافي والشبه بالكسر. محكم لدى الصحاح. ذكر هنا رحمه الله في هذا البيت اشياء ليست من المجمل وذكرها للرد على من زعم انها من المجمل دابا الآن لاحظ وضعنا معنى المجمل ومعنى - [00:39:33](#)

المحكم ذكر لنا رحمه الله هنا بعض المسائل التي ليست من المجمل عند الجمهور خلافا لبعضهم جعلها من المجمل والحق انها ليست من المجمل بل هي من المحكم من واضح الدلالة بحالاش هاد الأمور؟ النفيور - [00:40:03](#)

الصلاة والنفي للنكاحين. في قول النفي للصلاة في مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب او لا صلاة بغير قبور. والنفي للنكاح في قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بويل. النفي للصلاة - [00:40:23](#)

نفي للنكاح في هذه الأدلة هل هو من باب المجمل او من باب المحكم؟ نعم. هو من باب المحكم على مذهب الجمهور. وقيل هو مجمل شنو سبب هاد الخلاف؟ سبب الخلاف ان الاصل في النفي انه للذات. الاصل في النفي انه نفي للحقيقة - [00:40:43](#)

بالذات نفي الوجود الاصل في النفي انه للذات النفي حقيقة في نفي الذات في نفي الوجود وهنا في الصلاة بغير الفاتحة والنكاح بغير الولي الذات موجودة الحقيقة موجودة اذا فليس النفي للذات. واذا لم يكن النفي للذات فليلي قالوا بالإجمال قالوا هو متردد - [00:41:03](#)

بين الصحة والكمال ولا مرجح وعليه فهو مجمل متردد بين معنيين كيحتمل نفي الصحة ونفي الكمال الجمهور على انه اذا انتفى نفي الذاتي فالنفي يكون للصحة لان نفي الصحة اقرب الى الذات مما فيه الكمال - [00:41:30](#)

نفي الصحة اقرب الى الذات من نفي الكمال. لان الشيء اذا نفيت صحته فهو غير معتد به. واذا لم يكن معتدا به كأنه غير موجود كأنه مكابنش. اذن مفيهش الصحة اقرب الى نفي الذات اقرب الى نفي الذات من نفي الكمال. اذ نفي الكمال يستلزمهاش - [00:41:53](#)

وجود يستلزم وجود الداتا هي موجودة غي الكمال ديالها اللي ما كاينش اما انا في الصحافة فمعنى ان الشيء غير معتد به شرعا والا كان غير معتد به شرعا فهو في حكمه - [00:42:13](#)

المعدوم كأنه مكابنش راه غير معتد بشرع خاص تعاود السما اذن كأنك مصليتيش فهمتو المسألة ولا لا؟ بيان ذلك واحد القاعدة مقررة قبل هذا في المختصرات وهي ان الاصل في النفي انه نفي لوجوده والا يكون نفيا للصحة - [00:42:23](#)

ان تعذر فهو للكمال على هذه المراتب الثلاث. والنفي للوجود ثم الصحة ثم الكمال فرعيا من الرتبة نفي على هذه المراتب الثلاث. اذا الأصل فيه انه نفي للذات. هنا في قول النبي لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. ولا نكاح الا - [00:42:43](#)

ابي ولي من صلى بغير فاتحة ومن نكح بغير ولي فالذات موجودة الصلاة موجودة والنكاح موجود الذات ديال الصلاة الذات ديال النكاح موجود اذن فالنفيون ليس بالوجود اذن اذا لم يكن للوجود لماذا يكون؟ للصحة فهم؟ هذا مذهب الجمهور - [00:43:03](#)

وعليه لحن ننفي على الصحة هل يكون مجملا؟ فهو محكم. اذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اي لا صلاة صحيحة لا صلاة صحيحة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فهو محكم واضح الدلالة على المعنى المراد وقوله - [00:43:23](#)

صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي لا نكاح صحيحا الا بولي وعلي ايش؟ فهو محكم واضح الدلالة المراد القاضي ابو بكر الباقلاني رحمه الله وغيره قالوا هو مجمل علاش؟ لانه لما انتفت الحقيقة - [00:43:43](#)

هي نفي الذات نفي الوجود فصار مترددا بين نفي الصحة ونفي الكمال بمعنى بعبارة اخرى وهذا يفيد في قاعدة سبقت. الحقيقة في النفي النفي يدل حقيقة على نفي الذات. ويدل مجازا على - [00:44:03](#)

في الصحة وعلى نفيه الكمال شوفو معايا مزيان كيدل النفي على نفي الذات حقيقة ويدل على نفي الصحة والكمال هنا الحقيقة غير موجودة لا يمكن حمل النفي على الحقيقة علاش؟ لأن الذات موجودة ديال الصلاة وديال النكاح. فلما تعذر - [00:44:23](#) الحقيقة بقا عندنا جوج دلمعاني مجازية لا فيه الصحة ولا فيه نحمله على اي منهما سبقت لينا القاعدة انه اذا تعذرت في الحقيقة فانه يحمل على اقرب مجاز. ان اللفظ يحمل على اقرب مجاز. وحيثما استحال نصل ينتقل - [00:44:44](#)

الى مجازي او لأقرب حصد الى المجاز ان كان له مجاز واحد. او الى اقرب المجازات ان كان له اكثر من مجاز القاعدة سبقت اذن الحقيقة هنا غير موجودة لي هي انا في الذات شنو بقا لينا؟ اما نحمله على الصحة وهو مجاز او على الكمال وهو مجاز الأصل يقتضي ماذا - [00:45:04](#)

ان نحمله على اقرب مجال. شنو اقرب مجاز لنفي الذات؟ نفيه الصحة ولا نفيه الكمال؟ ما هو الاقرب لنفيه الذاتي؟ نفي الصحة علاش ذكرنا وجه القرب وجه القرب ان الشيء اذا لم يكن صحيحا فهو غير معتد به شرعا. واذا لم يكن معتدا به شرعا فهو كلمة - [00:45:24](#) في حكم معدوم. اما انا في الكمال فانه يقتضي الاعتداد بالشيء معتد به. وعليه فهو موجود والوجود ينافي العدد اذن شنو اللي اقرب؟ ولذلك الجمهور حملوه على نفي الصحة وهذا محكم حينئذ. اذا - [00:45:44](#)

نفي الصلاة والنكاح ونحوهما قال والشبه او ما يشبهها من نصوص. يحمل على اش؟ على نفي الصحة وهذا محكم وليس بمجمل قال رحمه الله والنفي للصلاة والنكاح والشبه محكم خبر مبتدأ قال - [00:46:04](#)

وكأنه قال وليس من المجمل ان في اولي الصلاة والنكاح والشبه بل هو من المحكمين هذا هو المعنى ديال الكلام ديالو اللفظ النافي او قل ان شئت النفي من اللفظ لذات الصلاة والنفي لذات الصلاة النفي - [00:46:24](#)

من اللفظ بذات الصلاة لان الخلاف فين كايين في الصلاة؟ فين الخلاف؟ فين النفي؟ في اللفظ النافي لاحظ الخلاف في الاجمالي الاحكام فاشل في اللفظ المافي في النفي من اللفظ لا في الصلاة الصلاة راه معروف معناها والنكاح معروف معناه وانما الخلاف في النفي - [00:46:46](#)

الصحة او مدلوله الكمال مفهوم؟ ولذلك قدرت في التقديرات والنفي من اللفظ اي او واللفظ النفي محكم شنو اللي محكم؟ اللفظ النافع او ان في يومنا اللفظي قال والنفي من اللفظ من اللفظ كنقصد بها البيان من بيانية والنفي - [00:47:08](#) من اللفظ اي اللفظ الباء والنفي من اللفظ ذات الصلاة لذات الصلاة كما في حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. او ذات النكاح اي ان في يوم لذات الصلاة او لذات النكاح مع وجودهما - [00:47:28](#)

هو من المحكم وليس من المجمل. لماذا؟ النفي في هذين في الصلاة وفي النكاح من المجمل لدالتهما اي النفي في الصلاة وفي النكاح لا صلاة لا نكاح على نفي الصحة حيث تعذر حملهما على نفي الذات الذي هو الحقيقة - [00:47:53](#)

وجودهما حسا الصلاة موجودة حسا واحد صلى الظهر وماقراش الفاتحة موجودة واحد نكح بغير ولي النكاح موجود حسا قال النفي للصلاة والنفي للصلاة والنكاح والشبه اش معنى هو الشبه؟ اي وشبههما وما يشبههما - [00:48:13](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بغير طاغوت. هذا يشبههما لا صلاة بغير ظهور بحال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب والشبه اوي وما يشبههما او شبههما اسي هشام الله يهديك - [00:48:33](#)

هو محكم ليس من المجمل النفي لي كذا وكذا وكذا ليس من المجمل بل هو محكم اش معنى محكم؟ اي متضح المعنى لا اجمال فيه علاش ذكر المؤلف اصلا هاد المسألة وقال لدى الصحاح شكان مفهوم القول عند اهل الكتب الصحاح - [00:48:49](#)

اي ان في المسألة خلافا كأنه قال هذا من المحكم لا من المجمل خلافا للباقي اللاني ومن وابى ماذا قال الباقي الذي ومن وافقه؟ قالوا

هو مجمل لانه متردد بين الصحة والكمال. وهذا القول ضعيف - [00:49:12](#)

بما ذكرته لكم باش نرد بأن الصحة اقرب الى الكمال اه اقرب الى الذات من الكمال. قال محكم عند من لدى ظرف بمعنى عنده لدى اهل الكتب الصحاح لتخليقهم. عند اهل الكتب الساعة علاش سماهم المؤلف؟ اهل الكتب - [00:49:32](#)

الصحاح لانهم محققون لتحقيقهم هذه المسألة ثم قال والعكس في جداره ويعفو والقرى فيما لا اجتماع فكفر. الآن ذكر لنا العكس اش معنى العكس؟ ان هذه المثل الآتية من مجمل لا من المحتمل. واضحة؟ اذا ذكر لنا المؤلف - [00:49:52](#)

في البيت الذي قبل اشياء هي على الصحيح من المحكم وفهاد البيت ذكر لنا اشياء هي على الصحيح من المجمل فهيم ما سبق الراجح فيه انه من المحكم وهذا الاتي الراجح فيه انه من المؤمن لذلك قال والعكس عكس المحكم ما هو - [00:50:18](#)
هو المجمل والعكس اي وهو الاجمال كائن في هذه الامثلة الثلاثة دالامثلة كائن الاجمال ثابت وموجود في هذه الامثلة الثلاثة وليس القصد الحصر المراد مجرد التمثيل بمعنى ان هذه المسائل - [00:50:38](#)

الآتية هي على الصحيح من مجمل وليست من المحكم بخلاف ما سبق ما سبق من الفقه وهادي من المجمل ولهذا ذكرت ليكم المحكم اش كيدخل فيه؟ النص هو الظاهر را ماشي المحكم خصو يكون قطعي الدلالة لا يكون غي ظاهر الدلالة كيفما سبق لنا في اللفظ لا صلاة - [00:50:58](#)

تحمل النفي على الصحة هذا قطعي ولا ظاهر؟ هذا من باب ظاهر والا لما وقع الخلاف اذن هاد الامور الثلاثة التي ستأتي من باب المجمل نشرح حول الأمثلة الثلاثة ويجي معنا تقدير البيت. المسألة الأولى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره - [00:51:18](#)

ان يضع خشبة في جداره. هذا الحديث يروى بلفظ الخبر والطلب لا يمنع بالجزم. ويروى لا يمنع والخبر هنا المراد به الطلب. يروى بالرفع. لا يمنع لا يمنع. وفي رواية لاحمد لا يمنع. وهي تؤيد رواية الجزم - [00:51:38](#)

لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة في جداره فين كايين الإجمال؟ الضمير في جدار شوفو لاحظو لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة في جداره هاد الضمير متردد بين عوده - [00:51:58](#)

على الاحد وعلى الجار في جداره في جدار احدكم ولا في جدار الجار نفسه هادك الجار غادي يوضع الخشبة في جداره هو او يوضع الخشب في جدار احدكم. واش واضح؟ يحتملها معا والمعنى يختلف لنا. الى كان المعنى - [00:52:18](#)

لا يمنع احدكم جاره ان يضعه لذلك اختلف العلماء في شرح هذا الحديث. شراح يعني اختلفوا على فمنهم من رده للاحد واستدل على ذلك بادلة ومنهم من رده للجار واستدل على ذلك بأدلة. المعنى كيف غيكون الا رديناه للأحد؟ بمعنى ان جارك اذا اراد ان يضع خشبة في - [00:52:38](#)

لذلك الجدار دياك انت وجارك بغا يركز واحد الخشبة في جدارك فلا يجوز ان تمنعه. الله تعالى عطاءه هاد الأمر هذا فلا يجوز ان تمنعه ليس من حقه ان تمنع خليه يوضع الخشبة في جداره. ويلا قلنا الضمير يرجع على الجاري اي لا تمنعه من ان يضع خشبة - [00:52:58](#)

في جداره الى بينك وبينو واحد الجدار وبغا يوضع فيه هو واحد الخشبة او وضع واحد الخشبة فالجدار ديالو ديك الخشبة كضلل عليك الشمس ولا كضرق عليك الشمس ولا نحو - [00:53:18](#)

فلا يجوز لك ان تمنعه. واضح؟ يحتملها معا. ولذلك اختلف اهل العلم فيه. فمنهم من جعله راجعا للأحد ومنهم من رجع وراجي عندي قد يقول قائل الى الانسان بغى يوضع الخشبة في جداره هو فكيفاش غيمنعو الاحد ممكن يمكن ان يمنعه - [00:53:28](#)

وذلك بان كانت تلك الخشبة تسبب ضررا للاحد ممكن تكون كضلل الشمس او تمنع شيئا ما فلا يجوز ان تمنعه لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة في جداره في جدار الأحد او في جدار الجار. الشافعي رحمه الله - [00:53:48](#)

حمل هذا الضمير على انه يرجع للجار نفسه ماشي للاحد اي اذا اراد ان يضع خشب على جداره هو الجدار الذي يملكه ديالو فلا تمنعه من ذلك شغله هادك حملة على هذا واستدل له بعمومات - [00:54:08](#)

منها قول النبي عليه الصلاة والسلام لا يأخذ احدكم شيئا من مال اخيه الا بطيب نفسه. اذا فلا تمنعه ان يفعل ذلك بنفسه. اما الأحد فهذا لا ان تضع خشبتك على جدار غيرك فهذا لا يجوز الا بطيب النفس - [00:54:28](#)

كما دل علي الحديث. وعلى هذا حملة الشريح هنا تبعا لما في نشر البنود وتبعا لشرح جمع الجوامع. وهذا مذهب الشافعي. حمل الشريح ايضا هنا على ماذا؟ على انه يرجع للجار نفسه. واضح؟ وحمله بعض المحققين من اهل العلم. على انه - [00:54:48](#) يرجع الى الأحد وأن هذا استثناء من العمومات هادي رخصة كما ان الشريعة اوجب عليك ان تعطي من مالك الذي يبلغ نصابا حقا تعطيه للغير. فرض عليك واحد الحق هو في الأصل نتا المال نتا لي كتملكو. ولكن الى بلغ النصاب وحال عليه الحال واحد -

[00:55:08](#)

ما بقاش دياك لازمك واجب عليك مع ان انت تملكه في الأصل واجب عليك تعطيه لغيرك يلزمك ان تعطيه فهذه رخصة الجدار دياك والشارع اوجب عليك انت الا تمنع جارك من ان يضع خشبة عليه. فهذه هذا من باب الرخصة. ويؤيدها - [00:55:29](#)

ما رواه الامام احمد في المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للجار ان يضع خشبة على جدار غيره وانكاره مرفوع الى النبي عليه الصلاة والسلام فهذه تعين الرجوع من احد وعليه فلا اجمال اذا المقصود ماشي مقصود من الفروع هذا غي من باب الاستطلاع

[00:55:49](#) المقصود -

ان الضمير في جداره يحتمل ان يعود للاحادي ويحتمل ان يعود للجار نفسه. اذا هو مجمل ومما يدل على الاجمالية اختلاف العلماء فيه على قولين فمنهم من قال يرجع للأحد يستدل على ذلك بأدلة ومنهم من قال يرجع للجار فاستدل على ذلك بأبيه - [00:56:09](#) ولذلك الى لاحظتو كل من يقول بقول كيستدل بأدلة خارجية على ذلك لأن الضمير من حيث هو يحتمي فكيستدلوا بأدلة تقوي هذا تقوي تقوي عوده على الأول او على الآخر. اذن المقصود هذا من قبيل المجمل الى المحكم. علاش من قبيل المجمل؟ لأنه لم يتضح

[00:56:29](#) المراد -

من امثلة المجمل ايضا قول الله تعالى الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة منك الا ان يعفونا اي الزوجة قال او يعفو الشاهد عندنا في الثاني او يعفو الذي بيده عقدة النكاح شو المقصود بالذي بيده عقدة النكاح - [00:56:49](#)

احتملوا معنيين احتملوا ان المراد ولي المرأة ويحتمل ان المراد الزوج لانه ما معا بيد عقدة النكاح فيحتمل ان يعفو الولي عن ذلك النصف. يعفيني يقول لي ذاك النصف لي كنا الله يسامح. ويحتمل ان - [00:57:09](#)

ان يعود على الزوج ان يكمل النصف بان يترك النصف الاخر له. هداك الكل لي كان عطاها فنصف ما فرضتم فيحتمل انه هو يسمح فداك النص او الولي يسمح ليه فالنص دياو اذن الشاهد او يعفو الذي بيده عقدة النكاح يحتمل الرجوع - [00:57:29](#)

الزوج ولي ولي. ولذلك اختلط احمد والشافعي في مرده. فمنهم من قال يرجع للولي ومنهم من قال يرجع الزوج شنو سبب الخلاف؟ هو انه غير واضح الدلالة على المعنى المراد. اذن هذا كذلك من المجمل لا من المحكم. من المجمل ايضا - [00:57:53](#)

ان القرء المذكور في قوله تعالى من الامثلة. او قل ان شئت آ قاعدة اعم من المجمل المشترك المشترك من المجمل ومن امثلة المشترك الخارئ فالقرء في قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن - [00:58:13](#)

ثلاثة فروق يحتمل ان يكون المراد المراد به الحيض ويحتمل ان يراد به الطهر احتملوا وهما معان ولا شك ان هذين المعنيين متنافيان قد يقول قائل ولا كان كيحتملهم بجوج نحملوه عليهم بجوج نقولو - [00:58:33](#)

مراد الحيض والظهر لا يستحيل ذلك لا يمكن الجمع بينهما لتنافيهما. هل يمكن ان يحمل القرء على الحيض لا يمكن لعدم اجتماعهما لمنع اجتماعهما وذلك للتأفي بينهما. اذ الحيض ضد الطهر والظهر - [00:58:53](#)

الحيض ولا يمكن ان يجتمعا اذن فلا شك ان المراد واحد الا انه مجمل اذا القرء هل هو واضح الدلالة على المراد منه في الحيض ولا الظهر لا غير واضح اذا فهو مجمل واضح المقصود؟ اذا قال رحمه الله والعكس اي عكس ما سبق عكس المحكم وهو - [00:59:13](#)

اش؟ العجز هو المجمل والعكس كائن في جداره اذا في جداره المتعلق بالخبر والعكس مبتدأ اه ايلود في جداره ويعفو كذا كذا معطوف عليه. والعكس وهو الاجمال كائن وثابت في - [00:59:33](#)

جداره اي يقصد اش معنى في جداره؟ في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة كمل في جداله فين كايين الإجمال؟ قال والعكس في جدارة لاحتمال رجوع الضمير الى الأحد والى الجانب قال - [00:59:53](#)

وفي ضمير الهاء ويعفو الذي بيده شكون بيده يحتملها معا حتى في الضمير لي هو الهاء في بيده يحتمل اش؟ معنيين لتردده بين الزوج والولي قال وثابت في القرء بالجر معطوف على ما سبق والعكس ثابت في جداره وثابت في قوله تعالى - [01:00:16](#)

خويا عفووا وثابت في قال وثابت في المشترك مثل القول وثابت ممكن نعممو نقولو هو ثابت في المشترك. العكس ثابت في المشترك. بحالاش المشترك؟ كالقرض. فیدخل الى الى قدرنا بهاد التقدير غیدخل معنا - [01:00:46](#)

وغير ذلك من الألفاظ المشتركة كلها من قبيل وتقدم معانا قول ناض في المشترك اذ يخلو من قرينة فمجل قالى اذا خلا المشترك من القرينة فهو مجمل اذا المجمل لي كنتكلمو عليه يدخل فيه المشترك قال وثابت في المشترك مثل - [01:01:06](#)

في منع اجتماع اي في حال عند حال منع اجتماع معنييه لتنافيهما اذ لا يمكن قصد الكل كأنه قال شناهو المشترك الذي هو من المجمل؟ قالينا المشترك الذي هو من المجمل - [01:01:26](#)

هو المشترك الذي يمنع الجمع بين معنيين المشترك الذي يمنع الجمع بين هو اللي مجمل اما الى كان مشترك يمكن الجمع بين معنييه او معانيه راه سبق لينا انه يحمل فيه خلاف والمختار انه يحمل على - [01:01:47](#)

كل معانيه كما سبق. واذا كان محمولا على كل معانيه فليس ولذلك قليل المؤلف في منع اجتماعي. واش واضح الكلام بمعنى ومن امثلة المجمل المشترك ولكن المشترك امتا يكون مجمل؟ ويتوقف على البيان في حال منع اجتماع - [01:02:07](#)

الجمع بين بين معنيين اجتماعي معنيين لتنافيهما ولا قرينتا اذا لم توجد قرينة معمة ولا قرينة مخصة الى ما كانتش قرينة معمة اش معنى قرينة معمة؟ تدل على ان المراد الجميع او قرينة مخصصة تدل على ان مراد البعض فهو - [01:02:27](#)

اذن كنهمو من قوله فيمنع اجتماعه اي عند منع الجمع بين معنييه انه اذا لم يكن الجمع ممتنعا بين معنيين فهو مجمل فالشترك ليس مجملا حينئذ على خلاف الدين ثم قال فاكفوا - [01:02:47](#)

بالواو هاديك واش كاتسمى؟ اه هاديك الواو لاطلاق الراو هاديك ماشي الواو ديال الفاعل ماشي فاق فوق واضح فقفوا انت. والعكس في منع اجتماع الفقف اي اتبع القول بالعكس. اتبع القول بالعكس شناهو العبد - [01:03:07](#)

هو الإجمال اتبعي القول بالعكس وهو الإجمال في هذه المسائل الثلاثة في جداره ويعفو والقرئ فوق اي تبع القول باجمال فيها. واضح؟ نعم. ثم قال. البيان. قال رحمه الله تصير - [01:03:27](#)

من الجلي وهو واجب على النبي الى اخره. البيان هذا ضد الاجمال. سبق لنا معرفة لاحظوا شنو سبق. سبق لنا التأويل والظاهر قبل منو والمحكم والمتشابه والمجمل اش بقى ما يقابل المجمل وهو البيان لماذا افرد المؤلف - [01:03:47](#)

فصل خاص كثرة التفاصيل الموجودة فيه. لان البيان يقدر يكون بالقول ويقدر يكون بالفعل ويقدر يكون عن وقت الخطاب وهل يمكن ان يتأخر عن وقت العمل؟ فالشاهد فيه تفصيل. فلما كان في البيان تفصيل - [01:04:07](#)

قال له فصلا مستقلا جعله باب خاص لأن فيه تفصيل طويل. واضح عليك الآن؟ قال البيان. اذا البيان هو ضد الإجمالي اللي سبق لنا. اش معنى كلمة البيان معناه هنا التبيين. المراد به الفعل فعل الفاعل. البيان يراد به - [01:04:27](#)

مع نية منها يراد به معان منها التبيين لي هو فعل الفاعل كالسلام بمعنى والكلام بمعنى التكليم كذلك البيان هنا بمعنى التبيين وهو فعل المبين. اذا يطلق البيان على التبيين اللي هو فعل المبين. فالشارع اذا اجمل ثم بين هداك الفعل ديالو - [01:04:47](#)

ديال الفعل ديالو ديال التبيين يسمى بيانا ويطلق البيان ايضا هاد لفظة البيان تطلق على معنيين اخرين يطلق البيان على ما حصل به التبيين وهو الدليل الدليل الذي حصل به التبيين حتى هو كيتسمى بيان ممكن نسميوه بيان؟ اه نعم يطلق البيان - [01:05:17](#)

ايضا علاش؟ على الدليل الذي حصل به نشر التبيين. ويطلق البيان ايضا على محل التبيين وهو المدلول. اذا يطلق البيان على الدليل والمدلول. يطلق على ما حصل به تبينه هو الدليل وعلى محل التبيين وهو المدلول. اذا المدلول اللي هو محل التبيين حتى هو يسمى بيانا. حتى هو يسمى بيانا - [01:05:37](#)

اذن الخلاصة لفظ البيان يطلق على كم معنى؟ على ثلاثة معان. يطلق البيان على التبيين وهو المقصود هنا. المقصود بالترجمة ملي قال البيان باش عرفنا المقصود لأنه قال مباشرة تسيير مشكل من الجلي وتسيير خبر مبتدأ محدود كأنه قال لنا - [01:06:07](#) هو تسييره وتسيير هذا فعل الفاعل؟ نعم. تسيير مشكل من الجليل. ان يصير المبين المجمل من الواضح من الجديد. اذا هذا هو المقصود بالترجمة. المعنى الاول ديال البيان تبين اللي هو فعل المتكلم - [01:06:27](#)

ويطلق البيان على علاش؟ ما حصل وهو الدليل ويطلق البيان على علاش؟ محلي التبين وهو المدلول حتى هو يسمى بيانا. واما المبين فهو نقيض المجمل البيان بمعنى الفعل نقيض الاجمالي والمبين نقيض المجمل. قال رحمه الله الان غادي يشرح لنا - [01:06:47](#)

ناضي بغا يفسر لنا اش؟ البيان بمعنى التبيين هو لي كيناسبو تسييرو هذا تسيير فعلنا لها فعل اذا البيان بمعنى اشنو هو ا سيدي؟ عرضه قال تصير مشكل من الجلي اذا هذا تعريف البيان اصطلاحا. ما هو البيان اصطلاحا؟ قال لك تصير - [01:07:17](#) مشكل من الجنين واضح كلامو من اوضح ما يكون تصير تقدير البيت تصير شيء مشكل اي مجمل تسيير شيء مشكل ماشي مشكل واضح؟ ماشي مشكل اجي مشكل ميلك ا سيدي واضح تصير شيء مشكل لكسر الكاف تصير شيء - [01:07:37](#)

المشككين اي مجمل سواء كان قول او فعلا بعض مدرسي اصول الفقه المتخصصين في الاصول كيقلو للمشكل المشكل اذن شاهد تصير شيء مشكل مجمل من قول او فعل زيد من الجلي اش معنى الجلي؟ اي المتضح - [01:08:07](#) من الجلي اي المتضح الدلالة على المعنى المراد. لان المجمل في الاصل كما سبق كيف كتكون دلالة على المعنى مراد غير واضحة سبق لنا والمجمل هو الذي المراد منه يجهل اذا المجمل في الاصل ليس واضح الدلالة على المعنى المراد - [01:08:33](#)

هاد البيان يسييره اش؟ واضحة الدلالة على المعنى المراد ساهل المسألة. هو في الاصل غير واضح الدالة تعلم بالمراد يرد عليه البيان فيخرجه من حال عدم الوضوح الى حال الوضوح. يخرجه من حالة الخفاء الى حالة - [01:08:53](#) التجلي واتضح الحال وضع الفقيه اذن هو اخراج كما قال في الورقات اخراج المشكل من حالة الى حالة اخراج المجمل من حيز الاشكال الى حيز التجلي واضح الى حيز الوضوح. اذا المبين يخرج المجمل من حالته الاصلية التي هي عدم وضوح الدلالة الى -

[01:09:13](#)

حالة اخرى وهي وضوح الدلالة مكانش مفهوم ولا مفهوم؟ هذا هو البيان اذن تصير شيء مشكل اي مجمل سواء كان قول او فعلا منهم لا تستفيد فائدة وهي ان الاجمال قد يكون في القول فعله اشرت اليها قبل. كقيامه صلى الله عليه وسلم من الثانية. والبيان حتى هو قد يكون بالقول او بالفعل - [01:09:43](#)

ولذلك علاش كنقلو تصير مشكل اي مجمل من قول او فعل من الجلي اي المتضح والبيان هذا قد يكون بالقول وقد يكون والمبين قد يكون قول او فعلا كما يأتي ان شاء الله. من الجلي اي المتضح. اذا من هذا نستفيد فائدة وهي - [01:10:03](#) ان من الادلة ما ليس مجملا ولا مبينا وهو الواضح الدلالة على المعنى المراد ابتداء الدليل لي واضح الدلالة على المعنى المراد من اللول ما كيحتاجش الى مبين هذا ما يسمى مجملا ولا مبينا هو واسطة بينهما اذن عندنا المجمل - [01:10:23](#)

هذا غير واضح دلالة والمراد. المبين هو الذي يبين المجمل يخرجه يصيره واضح الدلالة. فهم عندنا وهو لفظ واضح الدات على المعنى المراد ابتداء. واضح؟ لم يكن مجملا ثم بين من لول هو واضح. فهذا - [01:10:43](#)

بسيطة وهو الواضح الدليل على المعنى المراد من فهم اذن المبين يسيير المجمل محكما اه كيولي المجمل المحكم جا المجمل لا دابا ولا محكم لماذا؟ لورود البيان. قالت سير مشكل من الجدي ثم قال واضح التعريف ديال البيان - [01:11:03](#)

وهو واجب على النبي اذا اريد فهمه. قال لك اعلم ان هذا التبيين هذا البيان واجب البيان بمعنى الفعل مازال حنا في المعنى اللغوي الأول البيان بمعنى التبيين الفعل البيان بمعنى التبيين لي هو - [01:11:23](#)

على الفاعل فمالو واجب على رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلب منه فهمه ليعمل به واجب على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. اوجب الله تعالى عليه ان يبين للامة. فاذا طلب شخص - [01:11:42](#)

من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفهمه معنى لفظ مجمل ليعمل به او ليفتي به غيره فيجب على رسول لا ان يبين له قال فوهو اي بيان المشكل اي التبيين مالو؟ واجب على النبي صلى الله عليه واله وسلم - [01:12:02](#)

لماذا؟ لأن التكليف بالمحال لا يجوز. بناء على عدم التكليف بالمحال. لأن الى قلنا ما واجبش على النبي صلى الله عليه وسلم اذن يكون في الشريعة التكليف بالمحال النبي صلى الله عليه وسلم غيقوليهم صلو وواحد معرفش كيفية الصلاة يجي عند النبي صلى الله عليه وسلم يقولي معرفتش نصلي بين ليا كيف - [01:12:22](#)

ولا يبين له غيركون فيه التكليف بالمحال غيركون الرجل مأمور بالصلاة ولا يعرف كيفية الصلاة هذا تكليف بما لا يطاق اذا لذلك النبي صلى الله عليه وسلم البيان عليه واجب ولا يمكنه ان يكتم شيئا من البيان ويترك الامور مجملة. اذا - [01:12:42](#)

اي امر جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد بينه ما يمكنش يخلي الامة جاهلة به ويترك الامر مهملا ويكلفها به. يقول لهم صلوا عرفو بوحكم كيفاش تصليو ما نبينش ليكم كيفية الصلاة. حجو وبوحدكم عرفو كيفاش تحجو. هذا غير وارد في الشريعة. قال وهو واجب على النبي بناء - [01:13:02](#)

على عدم جواز التكليف بالموحد. لماذا؟ قال يجب عليه ذلك اذا اريد فهمه. كأنه قال وانما يكون واجبا عليه البيان متى؟ اذا اريد اي طلب منه صلى الله عليه وسلم من شخص اذا طلب منه شخص - [01:13:22](#)

اش ان يفهمه؟ اذا اريد فهمه اذا طلب منه صلى الله عليه وسلم فهمه اي فهم المشكل ليعمل او للافتاء. كأحكام الصلاة والحج والزكاة وغيرها من العبادات. فهم؟ ثم فقال وهو بما من الدليل مطلقا يجلو العمى. بين لك رحمه الله تعالى ما يحصل به البيان - [01:13:42](#)

عرفنا دابا الفقيه تعريف البيان وعرفنا انه واجب على النبي صلى الله عليه وسلم اذا طلب منه فهمه. البيان يحصل بماذا البيان لا يكون الا بالدليل من الكتاب والسنة الا بالدليل الشرعي لا لا قالك البيان يحصل بكل ما يزيل الخفاء سواء - [01:14:12](#)

كان دليلا شرعيا او حسيا او عقليا او قرينة حال او قرينة قول او قرينة فعل المقصود كل ما يزيل الخفاء يحصل به البيان. سواء كان دليلا شرعيا او غيره. ماشي ضروري يكون قال الله وقال رسوله. فهمت؟ اذا الحاصل اللي بغا يذكر لنا في هذا الشطر - [01:14:32](#)

وجزى قوله ان يبين لنا ان البيان يحصل بكل ما يزيل الاجمال من الصين او او عقل او غير ذلك نظم هذا بقوله وهو اش هو؟ البيان بمعنى التبيين احسنت وهو اي التبيين - [01:14:52](#)

وهو وهو بما من الدليل مطلقا يجلو العمى وهو يقرأ به السكون ياك اسيدي؟ وهو من الدليل مطلقا لانه قال قبل اذا اريد فهمه وهو بما يستقيم الوزن فيه. قال وهو اي - [01:15:12](#)

مالو سيدي؟ يحصل بما اي بكل ما توفي للعموم يراد بها معناها بكل ما يجلو العمى من الدليل مطلقا اذن ما واقعة على ماذا؟ على الدليل باش عرفنا ما واقعة على الدليل - [01:15:32](#)

لقوله من الدليل لان من هناك بيانية وهو اي التبيين يحصل بكل دليل يجلو انا مطلقا ساهم يحصل بكل دليل يجلو اي يظهر العماء للخفاء يحصل بكل زد دليل يجلو ان يظهروا العمى اي الخفاء والاشكال - [01:15:52](#)

اذن كل ما يزيل الغشاء عن عينيك ما يزيل الخفاء والاشكال يحصل به البيان. قال رحمه الله مطلقا اش معنى مطلقا؟ ما الذي اراد به اطلاق؟ ما ذكرت لكم سواء كان دليلا شرعيا او عقليا او حسيا او - [01:16:22](#)

مقال او فعلا يشعر بالبيان. كلشي هادشي كيحصل فيه البيان. قول فعل يشعر بالبيان قرينة دليل عقلي دليل عادي دليل شرعي كل ذلك يحصل به البيان. وهل يشترط السؤال؟ هل يشترط في المبين - [01:16:42](#)

ان يكون مقترنا بالمبين لا يشترط. وهل يشترط ان يكون مستقلا؟ لا يشترط. اذا المبين قد يكون اختارينا متصلا بالمبين وقد يكون منفصلا عنه. مثال الاقتران كقوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض - [01:17:02](#)

من الخيط الاسود الى هنا كايين الاجمال الى هنا موجود الاجمال غير واضح دلالة على المعنى المراد يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود متى واشمن خيط ابيض وشممن خيط اسود فبينه بمين؟ البيانية قال من الفجر اذن هنا المبين مقترن مقترن وقد يكون منفصلا - [01:17:22](#)

كقوله تعالى الا ما يتلى عليه بهيمة الانعام شنو وقع فوق منها قبل من الا ما يتلى عليه احلت لكم بهيمة الانعام الا ميتا اذن قال الله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام الا هذا استثناء من التحليل - [01:17:42](#)

اذن كاين شي حوايج محرمة الا ما يتلى عليكم الا هادشي اللي سيتلى عليكم اما يتلى عليكم مجمل شنو هو هادشي الذي سيتلى الغنم المعيز البقر الابل الله اعلم مجمل واضح قال الا ما يتلى عليكم مجمل ثم بينه - [01:18:12](#)

قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير هذا هو الذي يتلى عليكم فحصل البيان بلفظ ولكن مستقل وهذه الآية متأخرة في النزول عما قبلها. ثم قال واضح هذا؟ نعم. وبين القصير من حيث السند او الدلالة على ما يؤتى. ذكره - [01:18:32](#)

هنا مسألة اشرنا اليها قبل وهي ساهلة في الفهم هل يجوز ان يكون البيان ان يكون المبين دون المبين هذا هو السؤال هل يجوز ان يكون المبين ادنى مرتبة من المبين في السند وفي الدلالة. في السند او في الدلالة فواحد منهم. السؤال - [01:18:52](#)

هل يجوز ان يحصل البيان بدليل ادنى مرتبة من المجمل المجمل اقوى في الثبوت او في بدلالة فهم السؤال هل يجوز ان يكون المفسر المبين الشارح المميز اش؟ ادنى مرتبة من - [01:19:17](#)

يعني في الدلالة وفي الثبوت. يعني خبر احاد خبر احاد يبين لنا القرآن. شكون اللي اقوى في في الثبوت في السند القرآن اذا هل يجوز ان يبين الاحاد القرآن؟ او ان يبين الاحاد - [01:19:37](#)

فواتير من السنة هل يجوز؟ نعم يجوز على مذهب الجمهور. وهل يجوز ان يكون المبين اقل دلالة من المبين بأن يكون المبين مفهوما والمبين منطوقا شكون لي اقول منطوق ولا المفهوم؟ المنطوق هل يجوز ان يبين - [01:19:57](#)

بجوج من القرآن قوة الدلالة متساوية ولكن في السند مستوية ولكن في الدلالة المنطوق اقوى وشكون اللي غادي يبين لآخر المفهوم اللي هو ادنى مرتبة يبين المنطوق اللي هو اقوى مرتبة هل يجوز هذا؟ نعم يجوز على الصح على مذهب الجمهور وهو - [01:20:17](#)

اذن الخلاصة يجوز ان يكون المبين ادنى مرتبة من من المبين ادنى فاش مرتبة في السند وفي الدلالة قال وبين القاصر اي النازل من حيث السند او الدلالة على ما - [01:20:37](#)

على القول المعتمد اذا تقدير البيت وبين القاصر اي النازل على المجمل القاصر بمعنى انه نازل على المجمل ادنى رتبة من المجمل فاش ادنى رتبة في ماذا؟ قال من حيث السند او الدلالة وهنا اضاف حيث - [01:20:57](#)

للمفرد على قلة كقول الشاعر اما ترى حيث سهيل طالعة فاضاف حيث الى المفرد هو نادر القديم الاصل في حيث انها تضاف للجمل والزموا اضافة الى الجمل حيث واذا الى اخره. فالاصل ان ان يكون - [01:21:17](#)

من حيث السند او الدلالة ولكنه لم يذكر الخبر وليس مقدرا فاضافه الاش؟ للمفرد وهذا قليل جائز الا انه نادر قليل جدا على حد قول الشاعر حيث سهيل وسبق لنا مثل هذا ارتكبه الناضل - [01:21:37](#)

فيما مضى قبلو ارتكب مثل هذا واستدل عليه ايضا الشارح بقول الشاعر حيث لي العمائم هذا قليل جدا اذا المقصود يقول وبين القاصر اي النازل على المجمل من حيث السند شمعى من حيث السند؟ دليل - [01:21:57](#)

ظني يبين دليلا قطعيا من جهة الثبوت. كبيان الاحاد للمتواتر. او بيان الاحاد القرآن والقرآن قطعي الثبوت هذا من جهة السند اي يبين نادل ما هو اقوى منه او الدلالة اي ان يبين - [01:22:17](#)

ناصروا من حيث الدلالة اش؟ ما هو اقوى منه دلالة بحالاش؟ كبيان مفهوم للمنطوق المفهوم المنطوق وقد سبق لنا امثلة ذلك على ما يعتمد اي على الراجح الصحيح الذي هو مذهب الجمهور. خلافا لابن - [01:22:37](#)

رحمه الله ابن الحاجب من المالكية قال لا يجوز ذلك ابن الحاجب قال لك لا يجوز خاص يكون المبين مساويا للمبين او اقوام يكون بحالو في الرتبة ولا على منو ميكونش ادنى منه وهذا مرجوح هو المذهب الجمهور هو ما ذكره الناظم رحمه الله - [01:22:57](#)

بحالاش مثلا مثال ما كان ادنى منه من جهة السند آ قول الله تعالى واتوا حقه يوم وحصاده قلت هذه الآية كيفما سبق مجملة من جهة المقدار الذي يجب اخراجه في الزكاة مجملا من جهة الحق بينتها السنة - [01:23:17](#)

السنة بينت لنا بعض الإجمال ديالها في قول النبي عليه الصلاة والسلام فيما سقت السماء العشر وفي قوله ليس في ما دون خمسة

أوجه صدقة هادوك جوج بينوا لينا فيما سقت السماء العشر بينات لينا المقدار المخرج وليس فيما دون خمسة أوسخ فيما دون -

01:23:37

خمس أوسوق صدقة بين لينا القدر الذي يجب فيه الزكاة وأنه لا يجب الزكاة في كل ما في كل ما يحصى إذا شهد الفقيه هاد جوج د الأحاديث بينوا لينا القرآن وهما من الأحاد هاد جوج الأحاديث أدنى رتبتهما منه لأنهما أحد وهو قطعي الثبوت وهما غنيا - 01:23:57 اذن علاش؟ أو الدلالة بأن يبين المفهوم الممدود سبقت لنا بعض أمثلة ذلك من ذلك كيفما سبق لنا التخصيص بالمفهوم ونحو ذلك من

أمثلة هذا قوله صلى الله عليه وسلم في أربعين شاة شاة هذا الحديث بمنطوقه لاحظ - 01:24:17

المنطوق دبالو كيدل على أن كل أربعين شاة فيها شاة ومفهوم قول النبي صلى الله عليه وسلم في الغنم السائمة زكاة يدل على أن المعلوفة لا زكاة فيها اذن هذا الحديث سنخصص به أو نقيده به الإطلاق لي كاي في أربعين سنة اذن في أربعين شاة شاة - 01:24:37 إذا كانت سائمة أما المعلومة فلا زكاة فيها فهذا مفهوم بين المنطوقة إذا هذا جائز هذا جائز عند قد يقول قائل لماذا جاز هذا عند

الجمهور ولم يجز عندهم ما سيأتي؟ في باب النسخ وهو - 01:24:57

أن يكون النسخ أدنى رتبة من المنسوخ غيجي معانا في النسخ أنهم يشترطون فيه أن يكون النسخ مساويا للمنسوخ أو أقوى منه فعلاش جوزو في البيان أن يكون المبين أدنى رتبة ولم يجوز في الناس - 01:25:17

أن يكون أدنى مرتبتان. لماذا؟ لأن هذا التخصيص أو التقييد أو نحو ذلك هو زي هو من باب البيان فقط فليس فيه رفع البيان ليس فيه رفع للنص المبين للدليل المبين - 01:25:37

ولذلك يقولون واحد القاعدة سنأتي معنا كيقولو التخصيص التخصيص دفع والنسخ رفع دفعوا أخف من من الرفع أو والرفع أقوى من الدفع. سيأتي الرفع أقوى من الدفع. هادشي علاش كيشترطوا في الرفع القوة - 01:25:57

والدفع لا يشترطون فيه القوة اذن هذا وجه الفرق بين هذا وذاك أن النسخ رفع للحكم من أصله وهذا فقط بيان والرفع لا يكون إلا بما هو أقوى أو مساوٍ وسيأتي أنها خلاف الراجحي هناك أن شاء الله. فبالنسخ سنتحدث عن هذه المسألة وسنبين أن - 01:26:17

والصحيحة خلاف هذا وهو أنه يجوز أن يكون النسخ بما هو أدنى مرتبة من المنسوخ. يأتي ذلك في باب النسخ ثم قال أوجب عند بعض العلم إذا وجوب للخفاء عمة. هذه المسألة متعلقة بما قبلها لها رابط بينها وبين ذلك. قال لك بعض - 01:26:41

العلماء أوجب في المبين أن يكون قطعيا ولكن فواحد الصورة هذا ماشي قول ابن الحاجب هذا غي واحد الاستثناء قال لك بعض بعض العلماء أوجب في المبين أن يكون قطعيا. ولكن متى؟ إذا كانت المسألة المبينة مما يعم - 01:27:01

التكليف به جميع المكلفين. مفهوم؟ كاي بعض العلماء فصل. وافقنا على الأصل السابق. شنو الأصل يجوز أن يكون المبين أدنى رتبة من المبين ولكن استثنى واحد الصورة قال لك إلا إذا كان المبين المجمل مما - 01:27:21

جميعا مما يعم التكليف به جميع الناس كالصلاة والزكاة والحج والصيام فهذا يجب أن يكون المبين فيه قطعيا علاش؟ قالك لتوفر الدواعي على نقله تواترا لأن هذا كيعم جميع المكلفين اذن فالأسباب والدواعي موجودة - 01:27:41

قال لينا بالتواتر فهذا خاص المبين فيه يكون متواجد أما إلى كانت المسألة لا تعم جميع المكلفين فيجوز فهمت قال وأوجب عند بعض هادو غي البعض وأوجدن في البيان وأوجبن أيها الطالب صيوف اش؟ في - 01:28:01

بيان أو كن في المبين إلى بغيتي وأوجدن في البيان عند بعض بعض العراقيين نقله القاضي الباقي لنا عنه عند بعض العراقيين كما نقله القاضي عنه وأوجبنا عند بعض - 01:28:21

أن يكون علما أي مقطوعا به وأوجب علما مفعول دبال العلم علم باب البيان وأوجب في البيان علما شمعى يجب فيه العلم؟ أي يجب أن يكون مقطوعا به العلم بمعنى اليقين العلم بمعنى القطع أن يكون - 01:28:41

عم به أي متواترا هذا المعنى أن يكون مقطوعا به بمعنى أن يكون متواترا ولكن امتى متى يجب عند البعض أن يكون متواترا بواحد القيد إذا وجوب ذي الخفاء عنه إذا عم وجوب ذي الخفاء أي - 01:29:01

المجمل الذي يراد تبينه عم جميع المكلفين. حدث المفعول به. إذا عم وجوب ذي الخفاء جميعا مكلفين قالك إذا كان وجوب المجمل

يعم جميع الناس فهذا تتوفر الدواعي لنقله فيجب في البيان ان يكون قطعيا في المبين ان يكون مقطوعا به. اذا وجوب ذي الخفاء -

01:29:21

اي المجلد الذي اريد بيانه اذن شكون ديال الخفاء؟ هو المجلد المبين لي غادي نبينوه مفهوم المسألة ياك؟ اذن الخلاصة ديال هاد المسألة ديال المبين الأصل ان المبين يجوز ان يكون ادنى رغبة من المبين وبعضهم وافق على هذا الاصل واستثنى مسألة بعض

العراقيين وهذا التفصيل - 01:29:51

المرجوح الشاهد نقله القاضي عن العراقيين اش قال هؤلاء؟ قالوا الا استثنوا الا اذا كان المبين مالو لي غنبيونه المجلد المبين مما يعم التكليف به جميعا مكلفين فحينئذ يجب ان يكون المبين - 01:30:14

هذا حاصل ما تعلق بهذا ثم غادي يجي معنا من بعد ان شاء الله الكلام على القول والفعل البيان والبيان بيتهم ان شاء الله تعالى. هل من اشكال؟ واضح بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله رحمه الله وبوضوء محكم - 01:30:34

يعني ان المحكمة في الاستهداف هو واضح المعنى نحو قيم الصلاة. ولا تقربوا الزنا. ويطلق المحكم ايضا مرادا مرادا به غير منصوب ويطلق ايضا مراد مراد الديني المتقن في قوله كتاب اقيمت آياته. وقوله والمجلد وقوله والمجلد - 01:31:04

يعني ان المجمع في الصلاة هو الذي لم يتطلب المقصود منه لتردده بين معنيين متساويين في الاحتمال او بين معاني كذلك الحكاية المجمعة المشتركة في حملها على معنيها ما تقدم من الخلاف. وما به استأثر علم الخالقين فلا - 01:31:24

يعني ان المتشابه في الاصطلاح هو ما استأثر به اي اختص به علم الله دون الخلق وهذا التعريف للمتشابه مبني على قوم اكثر ان الكلام تم عند قوله وما يعلم تأويله الا الله. وان الواو في قوله والراسخون استثنائية. والراسخون خبر - 01:31:44

او يقولون امنا منه وعلى تفسير الآية بهذا هو قسمة ثلاثية محكم ومجلد ومتشابه. واما واما على ان الواو عاطفة واما على ان الواو عاطفة فالقسمة الثنائية مختارون ومتشابه والمجلد على هذا يدخل في المتشابه. وقوله ذات - 01:32:04

مفعول مقدم لقوله اطلق. وان يكن علم به من عبدي فذاك ليس من طريق العبد. يعني انه لو لو اطلق الله بعض اوليائه على علم شيء من المتشابه فان تلك الطريقة الى علم ذلك المتشابه ليست من الطرق المعروفة لفادتهم. واذا - 01:32:24

فلا ينافي ذلك حد المتشابه بانه ما استغفر الله بعلمه لان النادر لا حكم له. وقد وقد يجد اجماله من وجهه ومن وجه يراه ذا بيان من منقطون من فطم يعني ان النص الواحد يكون مبينا من جهة مجمل من جهة - 01:32:44

اخرى كقوله تعالى واتوا حقهم يوم حصى به فانه مبين في اصل الحق مجمل في بقدر المطلوب منه. نعم لاحتماله النصف وغيره. والنفي للصلاة والنكاح والشبه مجمل محكم لدى الصحة - 01:33:04

يعني ان نفي الصلاة مثلا في حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بام الكتاب وحديث لا صلاة الا بالطهور ونحو ذلك النكاح في هدية ونجي النكاح في حديث لا نكاح الا بولي ليس من المجلد خلافا للباقي اللامي ومن وافقه ووجه عدم اجمالي - 01:33:24

لان الحقيقة لا تراد بالنفي لوجود صورتها في محل النفي فيجب ارتكاب اقرب المجازات لنا في الحقيقة واقرب المجازات لنا في الحقيقة هنا فيهم الصحة فيصير معنى لا صلاة صحيحة الا الا بطهور ولا نكاح صحيح ولا نكاح صحيحا الا بولي - 01:33:44

لا صلاة صحيحة الا بطاغوت. لا صلاة صحيحة الا بطهور ولا نكاح صحيح وحجة القول بالاجمال اننا في اصل الذات غير مقصود فيتوجه النافع الى الصحة والكف والكمال فيصير مجمل - 01:34:04

هذا وهذا والعكس في جداره ويعبوا والقرض في منع اجتماعه فقط. قوله امر من الاكتفاء والتابع والمراد بالعكس عكس الاحكام وهو عند المؤلف الاجمال والمعنى التابع العكس في الحديث والاييتين فكلها من المجلد - 01:34:24

فالحديث فهو قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة في جداره من احتمال رجوع الضمير الى الاحد والى الجار الى الجار. والتحقيق ان الحديث ظاهر في منع الانسان في من وضع خشبة خشبة الجار على جداره اي على جدار الانسان

المالي - 01:34:44

واما الاياتان فالاولى منهما قوله تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح فانه يحتمل يحتمل الولي كما قاله مالك والزوجة كما قاله

الشافعي. والثانية منهما قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. لان القرءان - [01:35:04](#)

يطلق على الطهر وعلى الحيض وعلى الطهر حمل الآية وعلى الطهر حمل الآية مالك والشافعي. وقال ابو حنيفة واحمد احمد احمد

وقال ابو حنيفة واحمد المراد المراد بالقرء الحيض. وقوله في في - [01:35:24](#)

منع اجتماعي يعني ان المشترك بين معنيين متنافيين لا يمكن اجتماعهما كالقرء المذكور في مجمل اذ لا يمكن من المجمل من المجمل

اذ لا يمكن قصد الكل فيتعين ان المقصود واحد وكل منهما يحتمل ان يحتمل ان يكون - [01:35:44](#)

هو المراد البيان يعني بالتبيين بمعنى التسليم تصير مشكل من الجلي يعني ان البيان هو تصوير المشكل جليا ان اخراج حال الخفاء

الى حال الظهور والانتظار. وعلى هذا التعريف فبين المجمل والمبين واسطة وهي ما لا - [01:36:04](#)

اشكال فيه اصلا دحو ولا تقربوا ولا تقربوا الزنا وليس بمجمل ولا مبين لانه لم يدخل لم يدخل الاشكال حتى ان يخرج الى حال

الظهور وهو واجب على النبي اذا اريد فهمه. يعني ان البيان بمعنى التبيين يجب على النبي صلى الله عليه وسلم اذا طلب منه -

[01:36:24](#)

ما فيه خفاء لاجل العمل به والافتاء. كسؤال الرجل عن الحيض ليفتي به من لا تستطيع من لا ولا تستطيعوا التعلم من النساء والله

يقول وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم. وهو بما من الدليل مطلقا يزول العمل - [01:36:44](#)

يعني ان البيان يكون بكل ما يزول على اي يزيل الجهد ويبين المقصود بالنص او اسم والمبين تارة يكون متبين ونبين تارة يكون

مقترنا بالمبين كقوله تعالى قوله حتى تبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. وتارة يكون مستقلا عنك سبيل كتبين الا ما

يتلى عليكم بقوله حرمت عليكم - [01:37:04](#)

الميتة والدم وبين القصير من حيث السند او الدلالة على ما يعتبر. الدلالة من حيث وبين الخاسر من حيث السند او الدلالة على ما

يعتبر. يعني ان المبين باسم الفاعل لا يشترط ان يكون مساويا للمكون المبين باسم المفعول. بالقوة - [01:37:34](#)

او دلالة او دلالة. مثال تبين اقوى سندا لما هو دونه في قوة تبين آيات الصلاة والزكاة باقبال الاحاديث كتبين واتوا حقه يوم حصاده.

بحديث ليس فيما دون خمسة افق صدقة - [01:37:54](#)

ومثال تبين الاقوى دلالة بما هو انه في قوة الدلالة تبين منطوف بمفهوم ان المراد في قوله صلى الله عليه وسلم باربعة باربعين شاة

شاة السائمة بمفهوم قوله في الغنم السائمة زكاة عند من لا يرى الزكاة بالمعلومة فقوله القاصر يعني الاضعف مرتبة - [01:38:14](#)

يعني الاضعف وقوله القاصر يعني اضعف مرتبة لكونه احادا او مفهوما واذاف حيث الى المفرد بناء على جواز وزني بقلة بقوله

الراکز اما تراحيث سهيل طلع نجما يضيء نجما يضيء كالشهاب نعيم لميعا - [01:38:34](#)

وقوله على ما يعتمد يشير الى خلاف في مسألة فان قيل لم جاز البيان بالقصر سندا او دلالة وامتنع النسخ بذلك فالجواب ان النسخ

رافع للحكم من اصله والاقوى لا يرفعه ما هو اضعف منه. والبيان ارشاد للمقصود بالنص لا رفع له فدار الفرق - [01:38:54](#)

واوجب عند بعض العلم الى وجوب للخفاء عمه. يعني ان بعض الاصوليين اوجبوا كون الدليل الحاصل به البيان البيان يفيد اي

يقين اذا كان المبين باسم المفعول يجب على كل احد. اما اذا كان لا يجب على كل احد فلا يشترط فيه عند اهل هذا - [01:39:14](#)

قولي حصول اليقين في البيان وهذا القول الاعرابي لمحتجين بان عموم وجوه تتوفر به الدواعي الى نقله تواترا وما كان كذلك لا

يقبل احد. لا يقبل احد. ما راجعتيش اسي هشام؟ هم - [01:39:34](#)

واضح من الصدر وعلى هذا القول لا يصح بيان قطعيات كالصلاة والزكاة باخبار الاحاديث والتحقيق الاول المسألة الثانية لا يمكن ان

نعتبرها ملحقة المقال الأخيرة المسألة الأخيرة ينبغي ان يكون في قوة ان المبين - [01:39:54](#)

لا يمكن ان نعتبر هؤلاء الذين قالوا بها تأثروا بخروج الحنفية ان الاحد لا يقبل الا اذا كان وليدا فيما تعم به اللغة ينبغي ان يكون

متواترا لكي يقبل. لا يلزم ذلك لان غير الحنفية ايضا غيجي مع - [01:40:24](#)

باب النسخ انهم يشترطون في النسخ ان يكون مساويا للنسخ او اقوامهم. غير الاحناف ايضا يشترطون ذلك القوة وكذا عندهم لا

يكون النسخ ادنى مرتبة من المنسوخ ولذلك غادي يجي ان الاحاد على المشهور عندهم لا ينسق المتوافر - [01:40:44](#)

ولا ينسخ القرآن فعندهم ينسخ الاحاد بالمتواتر ولكن الاحاد لا ينسخ فكيشترطو حتى هوما القوة فمنهم من اشترط القوة في النسخ وفي البيان ولم يفرق بينهما ومنهم من فرق قال لك البيان دفع والنسخ رفع والدفع اخف من الرفع لذلك جوزونا ولم يجوز -

01:41:04

اولا مفهمتش الاشكال ديالو لا واش هذا هو الاشكال بالضبط لان اصلا مثل هاد المنظومات كلها الالفية اختلف فيها فمنهم من جعل كل شهر بيتا. ولذلك هاد الالفية الالفية مثلا منهم من يجعلها الفية بيت - 01:41:24

لان كل شطر يعد فيه فلذلك علم عظيم درسنا ان الراوي كيكون مختلف هنا الدال وهنا الميم وهنا القاف وهنا هنا لا يجوز ذلك بل واجب ان يكون الروي واحدا متحدا فلا ينبغي بالتسامح لذلك بعضهم كيعد هاد المنظومات - 01:42:14

بمعنى ان كل شهر به هذا ضرب ضرب وهذا ضرب وهذا ضرب وهذا ضرب الفية ثم الى الالفين لا هذا غي من باب واش هي الانسان لي كيقولو ادن هذا را ماشي الف بيت الفين بيت فهمتي؟ ويا عديناها من ثمن الرجاء فهذا عندهم يعني تساهلوا - 01:42:34

فيه اه لأجل تسهيل النظر فقط او لأجل تسهيل الحفظ فجعلوا هاد اخر الشطر الأول بمثابة فلذلك هذا لا يقاس عليه - 01:43:14